

## قرارات

### وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ١٦٢ لسنة ٢٠٢٢

### وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٥٨ بشأن تنظيم الصناعة وتشجيعها وتعديلاته ؛

وعلى القانون رقم ٢٤ لسنة ١٩٧٧ بشأن السجل الصناعي ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ٢٠١٧ بإصدار قانون تيسير إجراءات منح تراخيص

المنشآت الصناعية ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ٩٥ لسنة ٢٠١٨ بإصدار قانون الهيئة العامة للتنمية الصناعية ؛

وعلى كتاب رئيس الهيئة العامة للتنمية الصناعية المؤرخ ٢٠٢٢/٣/١٣ ؛

#### قرر :

#### ( مادة أولى )

شطب قيد السجل الصناعي رقم (٢٠٢٠/٥٠٠١٥٠) الصادر لشركة باور لووكس الكائنة في القطعة رقم ٤٣٨ المنطقة الصناعية مخازن الشباب / مدينة ٦ أكتوبر - محافظة الجيزة ، وذلك لإلغاء رخصة التشغيل الصادرة برقم (١٢٢٠١٨١١١٤٠٠٠١) وتوقف المنشأة نهائياً عن مزاولة النشاط .

#### ( مادة ثانية )

على الهيئة العامة للتنمية الصناعية إخطار الممثل القانوني للشركة المذكورة بقرار الشطب من السجل الصناعي .

#### ( مادةثالثة )

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره .

صدر في ٢٠٢٢/٣/١٦

وزير التجارة والصناعة  
نيفين جامع